



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم


السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
سعد علي الخنفور

بحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
يوزع على الأعضاء


2022/11/24

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

نصت المادة (١١) من الدستور الكويتي على أن: "تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية"، لذا سن المشرع القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين.

ولأن الغاية من القانون المشار إليه هي تحقيق النفقات الصحية الملقاة على عاتق المواطنين المتقاعدين، بعد الزيادة الكبيرة في تكاليف الرعاية الصحية من حيث سعر الأدوية والمعدات والأجهزة وأجور القوى العاملة وخاصة الأطباء الاستشاريين في فروع الطب المختلفة، كان لزاماً أن يتم شمول القانون بجميع شرائح المجتمع التي تحتاج إلى مثل هذه الخدمة. ولأن أحكام هذا القانون تسري فقط على شريحة المواطنين المتقاعدين المسجلين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية حسب نص المادة (٢) من القانون المشار إليه، أعد هذا المقترح لإضافة ربات البيوت من المواطنات الكويتيات اللواتي لا يقلن عطاءاً للوطن والمجتمع عن المتقاعدين خاصة أنهن لا يتقاضين معاشات تقاعدية، وليس بمقدورهن تحمل تكاليف العلاج الباهظة خاصة مع تقدم السن.

كما أضاف الاقتراح بقانون في مادته الأولى على إضافة الأشخاص ذوي الإعاقة المسجلين لدى الهيئة العامة لذوي الإعاقة، نظراً لحاجتهم لهذه الخدمة لرفع جزء من المعاناة الملقاة على كاهل أسرهم، وإضافة كذلك أسر الشهداء من الكويتيين المسجلين لدى مكتب الشهيد وذلك تكريماً لذكرى ذويهم من الشهداء الذين ضحوا بدمائهم من أجل الوطن.

الفصل التشريعي السابع عشر دور الانعقاد الأول

٣٢٦